

المحاضر الرسمية

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والستون

الجلسة العامة ٧٥

الجمعة، ٧ آذار/مارس ٢٠١٤، الساعة ١٥/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد آش (أنتيغوا وبربودا)

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٠٥. تقرر ذلك.

البند ١٣٨ من جدول الأعمال (تابع) البند ٧ من جدول الأعمال (تابع)

جدول الأنصبة المقررة لقسم نفقات الأمم المتحدة (A/68/716/Add.2، A/68/716/Add.3، A/68/716/Add.4 و A/68/716/Add.5)

التقرير الثالث للمكتب (A/68/250/Add.2).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): قرر المكتب، في الفقرة

الأولى من تقريره (A/68/250/Add.2)، أن يوصي الجمعية العامة بإدراج بند فرعي إضافي بعنوان "انتخاب أعضاء لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي"، في جدول أعمال الدورة الحالية، في إطار البند ١١٥ من جدول الأعمال المعنون "انتخابات ملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وانتخابات أخرى"، تحت العنوان طاء، "المسائل التنظيمية والإدارية ومسائل أخرى".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تقرر إدراج هذا البند الفرعي في جدول أعمال الدورة الحالية، في إطار البند ١١٥

من جدول الأعمال تحت العنوان طاء؟

(المادة ١٩ من الميثاق) A/68/716 الإضافات من ٢ إلى ٥

الرئيس (تكلم بالانكليزية): حريا على الممارسة المتبعة، أود أن أوجه انتباه الجمعية العامة إلى الوثائق A/68/716 الإضافات من ٢ إلى ٥، التي يبلغ فيها الأمين العام رئيس الجمعية العامة بأنه منذ إصدار رسالته الواردة في الوثيقة A/68/716/Add.1، سددت جمهورية فنزويلا البوليفارية، سانت فنسنت وجزر غرينادين، تيمور - ليشتي، موريتانيا والسودان البالغ اللازمة لخفض متأخراتها إلى ما دون المبلغ المحدد في المادة ١٩ من ميثاق الأمم المتحدة.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تحيط علما على النحو الواجب بالمعلومات الواردة في هذه الوثائق؟

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-506. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.



وثيقة ميسرة

الرجاء إعادة التدوير



1425587 (A)



تقرر ذلك.

البند ١١٥ من جدول الأعمال (تابع)

انتخابات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وانتخابات أخرى

(ب) انتخاب المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة

مذكرة من الأمين العام (A/68/770)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): يذكر الأعضاء أن الجمعية العامة، انتخبت، بموجب مقررها ٤٠٩/٦٠ المؤرخ ١٦ آذار/مارس ٢٠٠٦، وباقتراح من الأمين العام، السيد أكيم شتاينر مديرا تنفيذيا لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة لفترة ولاية إضافية مدتها أربع سنوات، تبدأ في ١٥ حزيران/يونيه ٢٠١٠ وتنتهي في ١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٤.

ووفقا للفقرة ٢ من الجزء الثاني من قرار الجمعية العامة ٢٩٩٧ (د-٢٧)، المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢، يود الأمين العام أن يرشح السيد شتاينر لإعادة انتخابه مديرا تنفيذيا لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة لفترة ولاية مدته سنتان، تبدأ في ١٥ حزيران/يونيه ٢٠١٤ وتنتهي في ١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٦.

وعليه، هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في إعادة انتخاب السيد أكيم شتاينر، مديرا تنفيذيا لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، لفترة ولاية مدتها أربع سنوات، تبدأ في ١٥ حزيران/يونيه ٢٠١٤ وتنتهي في ١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٦؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أود أن أهنئ باسم الجمعية، السيد شتاينر، على إعادة انتخابه مديرا تنفيذيا لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تختتم النظر في البند الفرعي (د) من البند ١١٥ من جدول الأعمال؟

الرئيس (تكلم بالانكليزية): في الفقرة (ب)، يوصي المكتب أيضا بأن يتم النظر في البند الفرعي مباشرة في جلسة علنية. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تقرر النظر في البند الفرعي في جلسة علنية؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أود أن أبلغ الأعضاء بأن هذا البند الفرعي الإضافي أصبح هو البند الفرعي (و) من البند ١١٥ من جدول أعمال الدورة الحالية.

في الفقرة ٢ (أ) من التقرير، قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بإدراج بند إضافي بعنوان "التحقيق في الظروف والملاسات المؤدية إلى الوفاة المأساوية لداغ همرشولد وأعضاء الوفد المرافق له"، في جدول أعمال الدورة الحالية تحت العنوان طاء، "المسائل التنظيمية والإدارية ومسائل أخرى".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تقرر إدراج هذا البند في جدول أعمال الدورة الحالية تحت العنوان طاء؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): في الفقرة ٢ (ب) من التقرير، يوصي المكتب أيضا أن أن يتم النظر في البند الفرعي مباشرة في جلسة علنية. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تقرر النظر في البند الفرعي في جلسة علنية؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أود أن أبلغ الأعضاء بأن هذا البند الفرعي الإضافي أصبح هو البند ١٧٥ من جدول أعمال الدورة الحالية.

بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت نظرها في التقرير الثالث للمكتب.

تقرر ذلك.

البند ٧ من جدول الأعمال (تابع)

تنظيم الأعمال وإقرار جدول الأعمال وتوزيع البنود

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية العامة تقرير اللجنة الخامسة بشأن البند الفرعي (أ) من البند ١١٦ من جدول الأعمال المعنون "تعيين أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية"، والوارد في الوثيقة (A/68/557/Add.1).

ولكي تنظر الجمعية في تقرير اللجنة الخامسة بموجب ذلك البند الفرعي، فإن من الضروري إعادة فتح الباب للنظر في البند الفرعي (أ) من البند ١١٦ من جدول الأعمال. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في إعادة فتح باب النظر في البند الفرعي (أ) من البند ١١٦ من جدول الأعمال والمضي فورا إلى النظر فيه؟

تقرر ذلك.

البند ١١٦ من جدول الأعمال (تابع)

تعيينات للمء الشواغر في الأجهزة الفرعية وتعيينات أخرى (أ) تعيين أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

تقرير اللجنة الخامسة (A/68/557/Add.1)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): توصي اللجنة الخامسة في الفقرة ٣ من التقرير الوارد في الوثيقة A/68/557/Add.1 الجمعية العامة بتعيين السيد بي شوينونغ (الصين) عضوا في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية لفترة عضوية تبدأ في ٧ آذار/مارس ٢٠١٤ وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في تعيين السيد بي شوينونغ (الصين) عضوا في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية لفترة عضوية تبدأ في ٧ آذار/مارس ٢٠١٤ وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحتتم نظرها في البند الفرعي (أ) من البند ١١٦ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(ز) تعيين أعضاء في لجنة المؤتمرات

مذكرة من الأمين العام (A/68/91)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): يذكر الأعضاء أن الجمعية العامة قد أحاطت علما في جلستها العامة الستين، المعقودة في ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، بأن رئيسها قد عيّن جمهورية ترازيا المتحدة، الدانمرك، قطر، موريتانيا، الولايات المتحدة الأمريكية، واليابان أعضاء في لجنة المؤتمرات لفترة ولاية مدتها ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤. ويذكر الأعضاء أيضا أن الجمعية العامة قد أحاطت علما في جلستها العامة ٧٤ المعقودة في ١٠ شباط/فبراير ٢٠١٤ بتعيين جامايكا عضوا في لجنة المؤتمرات لفترة عضوية تبدأ من تاريخ التعيين وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦.

ويذكر الأعضاء أيضا أنه لا يزال هناك مقعدان شاغران من دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، واحد لعضو تبدأ مدة عضويته في تاريخ التعيين وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، والآخر لعضو تبدأ مدة عضويته في تاريخ التعيين وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. وقد عيّنت بوليفيا -بناءً على توصية رئيس مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي- عضوا في لجنة المؤتمرات

لفترة تبدأ في ٧ آذار/مارس ٢٠١٤ وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تحيط علما بهذا التعيين؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): وفيما يتعلق بالمقعد الشاغر المتبقي من دول منطقة البحر الكاريبي وأمريكا اللاتينية، فإنني أحث المجموعة على أن تقدّم ترشيحا في أقرب وقت ممكن.

بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند الفرعي (ز) من البند ١١٦ من جدول الأعمال.

رفعت الجلسة الساعة ١٥/٢٠.